مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

الحكم بالجهالة عند المحدثين.. جرحٌ في الراوي أم توقف؟

د. مها منور المطيري

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الكويت

مجلس النشر العلمي

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

ISSN: 1029-8908

العدد ١٣١ - السنة ٣٧

جمادى الأول: ١٤٤٤هـ - ديسمبر ٢٠٢٢م

البحث الرابع

الحكم بالجهالة عند المحدثين.. جرحٌ في الراوي أم توقف؟

د. مها منور المطيري
أستاذ مساعد بقسم التفسير والحديث
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت

10.34120/0378-037-131-005

الحكم بالجهالة عند المحدثين.. جرحٌ في الراوي أم توقف؟

د. مها منور المطيري*

تاريخ استلام البحث: أغسطس ٢٠٢١م تاريخ إجازة البحث: سبتمبر ٢٠٢١م

ملخص البحث

تناولت هذه الدراسة موضوع الحكم بالجهالة عند المحدثين من حيث كونه جرح في الراوي أم توقف، وتكمن إشكالية الدراسة في التباين الذي يقف عليه الباحث بين التنظير والتطبيق عندما يقرأ عن حكم الجهالة عند المحدثين في كتب المصطلح، ولذا كان من أهداف هذه الدراسة بيان منهج المحدثين في الحكم بالجهالة، وبيان منزلتها من مراتب الجرح والتعديل، وقد خلصت الدراسة إلى أن الجهالة عند المحدثين ليست جرحًا بذاتها، وإنما غاية أمرها أنها قرينة قد يستخدمها المحدثون أحيانًا للحكم على الراوي بالضعف، وقد لا يستخدمونها –رغم توفرها– لجرح الراوي بحسب ما يتوفر من القرائن التي ترجح جرح المجهول أو قبول روايته، وقد صحح بعض المحدثين أحاديث بعض المجاهيل وقبلوها، والجهالة بحسب تعريفها اللغوي نوع من غموض الحال، والأليق بها أن نعتبرها توقف لحين استبانة حال الراوي وتوفر القرائن المرجحة للجرح أو التعديل، وهي أشبه ما تكون بالجرح غير المفسر الذي ذهب بعض العلماء إلى التوقف فيه، فإذا استبانت القرائن المرجِّحة قُبِلَت رواية المجهول وهو ما يتسق مع تطبيقات المحدثين.

الكلمات المفتاحية: الجهالة ، مجهول الحال، جرح، توقف.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد..

فعلم الحديث كغيره من العلوم الشرعية مر بعدة مراحل تاريخية حتى استقر بقواعده التي صاغها بعض المتأخرين من المحدثين، ومن المعلوم أن قواعد علم الحديث التي نقرأها الآن في الكتب لم تكن بهذه الصورة النظرية في بادئ الأمر، وكان جل جهد المتقدمين من المحدثين

(*) أستاذ مساعد في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم التفسير والحديث في جامعة الكويت. حاصلة على شهادة الدكتوراه في الحديث النبوي وعلومه من الجامعة الأردنية ، عام ٢٠١٦، والماجستير في الحديث النبوي وعلومه من جامعة الكويت ، عام ٢٠١٠، والليسانس في الحديث النبوي وعلومه من جامعة الكويت ، عام ٢٠٠٥.
شاركت في تأليف كتابين من ضمن إصدارات مركز دلائل
الاهتمامات البحثية: الرد على الشبهات، فقه الحديث، الحديث الموضوعي.

منصبًّا على التطبيقات العملية في الحكم على الأحاديث ورواتها، أما التعريفات النظرية فلم تحد إلا متأخرًا بعد أن ظهرت الحاجة عند المتأخرين إلى تبيين المفاهيم النظرية لأنواع علوم الحديث اعتمادًا على تلك التطبيقات العملية من متقدمي المحدثين، لا سيما عند تنامي الأثر الأصولي في تحديد تعريفات علوم الحديث وقواعده، ولعله كان أهم الأسباب التي أدت إلى ظهور الاختلاف بين الواقع النظري لهذه العلوم والواقع العملي في تطبيقات المحدثين، وقد بدا هذا جليًّا في عدة مسائل حديثية منها مسألة الجهالة موضوع هذه الدراسة، فالناظر إلى كلام النقاد حول الراوي المجهول وتعاملهم مع رواياته يلمس اختلافاً واقعاً بين تصنيف الجهالة ضمن الأمور التي تطعن في عدالة الراوي، وبين تطبيقهم العملي إذ يصححون بعض أحاديث المجهول، فجاءت هذه الدراسة لتحديد موقف العلماء من الراوي المجهول بالاستناد على الأمثلة التطبيقية من كلام النقاد وأقوالهم من أهم كتبهم.

هذا ولم يكن قصد هذه الدراسة استقصاء الموضوع من جميع جوانبه، وإنما كان غرضها إلقاء الضوء على التعامل الخاص الذي أولاه نقاد الحديث للراوي المجهول ورواياته واستخلاص وصف عام للأحكام التي أطلقوها في هذا الجانب، وبيان أثر ذلك على روايات المجاهيل قبولاً ورداً، والله ولي التوفيق.

مشكلة الدراسة

تظهر مشكلة الدراسة في وجود عدة نقولات عن المحدثين يصفون فيها الجهالة بكونها جرحًا، بينما نجد في تطبيقاتهم تصحيحًا لبعض روايات المجهولين، فجاءت هذه الدراسة لبحث الأسئلة الآتية:

- ما مدى ارتباط الحكم بالجهالة على الرواة بالجرح؟
- ما مرتبة الجهالة من مراتب الجرح والتعديل؟
- كيف نفهم تعامل المحدثين مع الجهالة؟
- متى يصح حديث المجهول؟

أهمية الدراسة:

لا يخفى أن هناك العديد من الدراسات في الراوي المجهول بحثت حكم مروياته غير أن هذه الدراسة تدور حول الجهالة –أداةً للنقد– بشكل تأصيلي لا حكم رواية المجهول، وتبحث في كيفية استعمال المحدثين هذه الأداة، وتسعى هذه الدراسة إلى تصنيف الجهالة

في مكانها المعتبر سواء في الجرح أم في التوقف أم غير ذلك من خلال دراسة بعض تطبيقات المحدثين في هذا الباب، ومحاولة تقديم فهم أقرب لكيفية تعامل المحدثين مع الجهالة وتأثيرها على الراوي ورواياته.

أهداف الدراسة:

١- بيان موقف العلماء من الجهالة، وتعزيز ذلك بالنقولات والأمثلة التطبيقية.

٢- تقريب منهج المحدثين في تعاملهم مع مفهوم الجهالة.

٣- تحديد مرتبة الجهالة من مراتب الجرح والتعديل من خلال أقوال وتطبيقات المحدثين.

الدراسات السابقة:

غالب الدراسات في موضوع الجهالة كانت تبحث تفاصيل مسائل الجهالة من تعريفها وأنواعها وحكم رواية المجهول من حيث القبول والرد بأنواعه عند علماء معينين أو بشكل عام، ولم تُعْنَ هذه الدراسات ببحث موضوع الحكم بالجهالة من زاوية مرتبة الجهالة من مراتب الجرح والتعديل، ومن هذه الدراسات:

- الجهالة عند المحدثين مع دراسة موازنة لمائة راوٍ من التقريب عند ابن حجر لعبدالصمد البرادعي، رسالة قدمها المؤلف لنيل درجة الدكتوراه في جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

وقد ذكر المؤلف فيها حكم رواية المجهول ومتى تقبل ومتى ترد من دون تطرق لمرتبة الجهالة من حيث الجرح أو التعديل.

- الراوي المجهول، دراسة نظرية وتطبيقية في كتاب تقريب التهيب لابن حجر لخالد محمود الحايك، رسالة قدمها المؤلف لنيل درجة الدكتوراه في الجامعة الأردنية، ٢٠٠٨م.

وهذه الدراسة وإن كانت تناولت مسألة الجهالة كجرح أو تعديل إلا أنها ذكرتها عرَضًا ولم يكن مقصودها من البحث، ولم ترجح هذه المسألة استنادًا على تطبيقات المحدثين، وإنما اكُتفِيَ بذكر ما يميل إليه المؤلف في سطر واحد دون بيان أدلة الترجيح وأسبابه.

وغيرها الكثير من الدراسات تدور في نفس فلك هذه الدراسات.

والذي سيضيفه هذا البحث هو دراسة الحكم بالجهالة عند نقاد الحديث وتحديد مكانته الدقيقة بين مراتب الجرح والتعديل بتدعيم ذلك بالأدلة من تطبيقات المحدثين وآرائهم ونقولاتهم مما قد يقدم فهمًا أقرب لأحكام المحدثين في هذا الباب، ويسهل تصور موقف المحدثين من الجهالة ويبين سبب اختلاف الواقع النظري والعملي عند تعاملهم مع الجهالة.

منهج البحث:

وقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي والوصفي والنقدي، حيث استقرأت بعض تطبيقات المحدثين وأقوالهم ثم قمت بتحليلها لاستنتاج مناهجهم الخاصة في الجهالة.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث بالتفصيل الآتي:

المقدمة

المبحث الأول: تعريف عام بالجهالة.

المطلب الأول: تعريف الجهالة لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: أنواع الجهالة.

المطلب الثالث: من قال عنه المحدثون: «لا أعرفه».

المبحث الثاني: ما يرفع الجهالة.

المطلب الأول: هل رواية الثقة عن راو تعديل له؟

المبحث الثالث: ما هي مرتبة الجهالة من مراتب الجرح والتعديل؟

المبحث الرابع: من القرائن التي قبل العلماء بها حديث المجهول

والله أسأل أن تقدم هذه الدراسة شيئاً نافعاً للباحثين في هذا الجانب، أو أن تثير هممهم لبحث هذا الموضوع بشكل أعمق نظراً لكونه من الموضوعات المهمة و التي تمس قضية الحكم على الأحاديث، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول

تعريف عام بالجهالة

يحتل هذا المبحث أهمية كبيرة لما ينتج عنه من تحديد مفهوم الجهالة التي نقصدها في البحث، إذ قسم العلماء الجهالة إلى عدة أقسام، غير أن الناظر في كلامهم يلمح نوعًا من التداخل بين هذه الأقسام حينما يطلع على الواقع التطبيقي للمحدثين في تعاملهم مع الراوي المجهول، ولذا كان لزامًا أن نحدد مفهوم الجهالة أولًا.

المطلب الأول
تعريف الجهالة لغة واصطلاحًا

لغة: الجَهْل: نَقِيضُ العِلْم، .. وأَرض مَجْهَل: لَا يُهْتَدَى فِيهَا، .. وَنَاقَةٌ مَجْهُولَةٌ إِذا كَانَتْ غُفْلة لَا سِمَةَ عَلَيْهَا.(١)

ويُفهم من المعنى اللغوي أن الجهالة هي نوع من غموض الحال التي لا يُهتدى فيها إلى أمر.

اصطلاحًا:

عرف الخطيب البغدادي المجهول بقوله: «هُوَ كُلُّ مَنْ لَمْ يُشْتَهَرْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ فِي نَفْسِهِ، وَلَا عَرَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُعْرَفْ حَدِيثُهُ إِلَّا مِنْ جِهَةِ رَاوٍ وَاحِدٍ.»(٢)

ويلاحظ في التعريف عنصران أساسيان: الأول :عدم معرفة الراوي إما لأنه لم يشتهر الراوي بطلب العلم فلا يعرفه العلماء به و لم يتكلموا به جرحًا ولا تعديلا، أو أنه لا يُعرف بسبب تسميته باسم أو وصف لا يعرف، أو لغير ذلك من الأسباب، و الثاني: قلة رواية الحديث يقول ابن حجر: « وسببها (يعني الجهالة) أمران: أحدهما: أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر، فيحصل الجهل بحاله... والأمر الثاني: أن الراوي قد يكون مقلا من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه.»(٣)

وهذان الأمران يتفاوت وجودهما في الرواة المجاهيل فمنهم من لا يُعرف مع قلة روايته، ومنهم مَنْ عُرف شخصه ولكنه مقل في الرواية أيضًا، وغير ذلك، ولهذه الأسباب حكم العلماء على بعض الرواة بالجهالة ونتج عنها تقسيم الرواة المجاهيل إلى عدة أقسام كما سنبين في المطلب الآتي.

---

(١) – ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، ط٣، ١٤١٤هـ، دار صادر، بيروت. ج ١١، ص ١٢٩، ١٣٠، مادة (جهل).

(٢) – الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي، الكفاية في علوم الرواية للخطيب البغدادي، (تحقيق: أبوعبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني) المكتبة العلمية، المدينة المنورة. ص ٨٨.

(٣) – انظر ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، (تحقيق: د. نور الدين عتر)، ط٣، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، مطبعة الصباح، دمشق. ص ٩٩، ١٠٠. باختصار.

المطلب الثاني
أنواع الجهالة

قسم المحدثون الجهالة إلى عدة أقسام، وقد كان هناك نوع من الاختلاف بينهم في تحديد أقسام الجهالة غير أن هناك نوعين يكاد يتفق عليهما المحدثون وهما:

- مجهول العين: هو من عُرف اسمه ولم يرو عنه إلا راو واحد فقط ولم يوثق.[١] وقد رد روايته أكثر العلماء بل قد حكى بعضهم الاتفاق على رده.[٢]
- مجهول الحال أو المستور: هو من روى عنه اثنان فصاعدًا ولم يوثق.[٣]

وقد قسم ابن الصلاح[٤] الجهالة إلى ثلاثة أقسام:

١- المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعًا.

٢- المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة وهو عدل في الظاهر، وهو المستور.

٣- المجهول العين.

بينما قسم ابن حجر[٥] الجهالة إلى:

١- مجهول العين وهو الذي سمي ولم يرو عنه إلا راو واحد.

٢- مجهول الحال أو المستور[٦] وهو الذي روى عنه اثنان فصاعدًا ولم يوثق.

---

(١) - انظر ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٠١.

(٢) - قال ابن كثير:« فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سُمِّي ولا تُعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في مواطن.» الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، شرح أحمد شاكر، ط١٤٢٧، ١هـ، ٢٠٠٦م، دار الغد الجديد، القاهرة،. ص١٣٥. وانظر أيضا، السخاوي، شمس الدين محمد، فتح المغيث في شرح ألفية الحديث، (دراسة وتحقيق: د. عبدالكريم الخضير، د. محمد آل فهيد)، ط٢، ١٤٣٢ هـ، دار المنهاج، الرياض. ج٢، ص٢٠٥، ٢٠٦.

(٣) - انظر ابن حجر، نزهة النظر، ص١٠٢.

(٤) - انظر ابن الصلاح، أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن، علوم الحديث، (تحقيق: نورالدين عتر)، ط٣، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، دار الفكر المعاصر، بيروت. ص ١١١، ١١٢.

(٥) - انظر ابن حجر، نزهة النظر، ص ٩٩ : ١٠٢.

(٦) - اختلف العلماء في التفريق بين مجهول الحال والمستور، فمنهم من ذهب إلى التسوية بينهما وهو ابن حجر، نزهة النظر، ص ١٠٢، ومن من ذهب إلى التفريق بينهما، فالمستور هو من عرفت عدالته ظاهرًا لا باطنًا سواء انفرد بالرواية عنه واحد أو روى عنه اثنان فأكثر، ومجهول الحال من روى عنه اثنان ولم يوثق يعني -لم تعرف حال عدالته لا ظاهرًا ولا باطنًا- وهو مذهب الرافعي والنووي وغيرهم. انظر

٣- المبهم وهو من أبهم اسمه فعُرِّف بوصف ما كأن يقال: رجل ، امرأة ، فلان.. الخ

وبالنظر إلى تقسيمي ابن الصلاح وابن حجر نجد أنهما اتفقا في مجهول العين ومجهول الحال، غير أن ابن الصلاح أضاف نوعا من المجهول ويبدو أنه الذي عرفت عينه ولكنه مع ذلك لا يُعرف حال عدالته الباطنه والظاهرة، بينما أضاف ابن حجر المبهم.

وهذا يهمنا حينما نبحث حكم الجهالة من حيث كونها جرحًا أم توقفًا، لأن الشيخين قد أخرجا لرواة لم يرو عنهم إلا راو واحد، فما موقع هؤلاء الرواة من هذا التقسيم؟!

وبإمعان النظر في تقسيم ابن الصلاح فيبدو والله أعلم أنه قصد المجهول الذي عرفت عينه و لم يرو عنه إلا راو واحد وهذا القسم يختلف عن مجهول العين الذي لم يرو عنه إلا راو واحد، من حيث وجود قرينة على تعديله بعدما عرفت عينه رغم كونه لم يرو عنه إلا واحد، ولذلك نجد ابن الصلاح يقول عنه: «**الثالث: المجهول العين: وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين**.»[١] ويؤكد هذا أنه تكلم بعد هذا عن قول الخطيب في رفع الجهالة برواية اثنين وأنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه، ثم علق بكون البخاري أخرج لرواة لم يرو عنهم إلا راو واحد فقال:« قلت قد خرّج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد، منهم مِرْدَاس الأَسلميّ لم يرو عنه غير قَيْس بْنِ أَبي حازم. وكذلك خرّج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد، منهم رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الأسلميّ، لم يرو عنه غير أبي سَلَمَة بن عبدالرحمن. وذلك منهما مصير إلى **أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودًا برواية واحد عنه**.»[٢] وكأن ابن الصلاح هنا يشير إلى التقسيم الذي قسمه وهو أن مجهول العين الذي لم يرو عنه إلا راو واحد فهو مجهول مردود، أما مجهول العدالة الذي لم يرو عنه إلا راو واحد أيضًا فهو مجهول مقبول أحيانًا بدليل إخراج الشيخين لبعض أحاديث هذا النوع من المجاهيل، وجدير بالانتباه قول ابن الصلاح» **يخرج عن كونه مجهولا مردودًا**» أي أنه يرى أن من الجهالة ما يجرح الراوي ويرد روايته، ومنها ما لا يجرح الراوي ولا يرد روايته، وإلا فما وجه إضافة «مردودًا» بعد قوله « مجهولًا» إذا كان يرى أن

السخاوي، فتح المغيث، ج٢، ص ٥٦. وتجري فيهم نفس المذاهب في قبول رواياتهم أو ردها، وسيأتي بيانها.

(١) – علوم الحديث، ص ١١٢.

(٢) – علوم الحديث، ص ١١٣، ١١٤

الجهالة جرح يُرَد به كل روايات المجهول على الدوام؟!

المطلب الثالث

من قال عنه المحدثون: «لا أعرفه»

استخدم بعض المحدثين لفظ » لا أعرفه» أو » لا يُعرف» أحيانا بمعنى »مجهول» كقول أبي حاتم في الحكم بن عتيبة النهاس: «هو مجهول لا يُعرف»[1] »وقولهم » لا يُعرف» أقوى في النقد من قولهم » لا أعرفه» لأنه إذا قال المحدث عن راو » لا أعرفه» فهو يحكي عن نفسه فقط، أما إن قال: «لا يعرف» فقد يقصد أنه لا يُعرف عند أهل الفن، والذي يهمنا هنا ما يتعلق ببحث مسألة كون الجهالة جرحًا أم توقفًا، إذ ورد عن بعض المحدثين قولهم عن راو : لا أعرفه وأحاديثه مستقيمة مثلا، أو قولهم: لا أعرفه وحديثه منكر، وقد يتبادر إلى الذهن سؤال مهم وهو: هل كل راو قال عنه أحد المحدثين النقاد: لا أعرفه يعتبر مجهولا؟ والجواب: أن هذا يختلف باختلاف سياق كلام الناقد، فقد يقول الناقد عن راو أنه لا يعرفه، ويقصد أنه لم يبلغه خبره أو لم تصله رواياته وفي الوقت نفسه يعرفه نقاد آخرون، كشُعَيْب بن طَلْحَة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم فقد نقل ابن أبي حاتم عن عثمان بن سعيد أنه سأل يحيى بن معين عنه فقال: لا أعرفه. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: لا بأس به.»[2]

وكعبد الله بن الوليد العدني أبو محمد نزيل مكة روى عن سُفْيان الثَّوريّ، و إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ روى عنه أحمد ابن حنبل، وسُئِلَ عنه أحمد فقيل له: عبد الله بن الوليد العَدَنيّ كيف حديثه؟ قال: قد سمعت من سفيان وجعل يصحح سماعه، ولكن لم يكن صاحب حديث، وحديثه (حديث) صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء وقد كتبت أنا عنه كثيرا. وسُئِلَ عنه يحيى بن معين فقال: عبد الله بن الوليد العَدَنيّ فقال: **لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئا**. وسُئِلَ عنه أبوحاتم فقال: شيخ يكتب حديثه ولا يحتَج به، وسُئِلَ أبو زُرْعة عنه فقال: صدوق.»[3]

فهذا راو قال عنه ابن معين لا أعرفه، ولم يقصد أنه مجهول، بل قصد أنه لم يكتب عنه

(١) – ابن أبي حاتم ، أبومحمد عبدالرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، ط١، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج٣، ص ١٢٥.

(٢) – الجرح والتعديل، ج ٤ ، ص ٣٤٩.

(٣) – المرجع السابق، ج ٥، ص ١٨٨. باختصار

شيئا من الحديث، وعرفه محدثون آخرون ونقدوا مروياته.

ومثل عُبَيْد الله بن حُمَيْد بن عبد الرحمن الحِمْيَري إذ قال ابن أبي حاتم: قرئ على العباس بن محمد الدُّوري عن يحيى بن معين أنه سُئِلَ عن عبيد الله بن حميد الذي يروي عن الشَّعْبِي، قيل: هو ابن حميد بن عبد الرحمن؟ قال: **لا أعرفه، يعني لا أعرف تحقيق أمره**.»[1] فهذا نص صريح منهم بأن قول ابن معين لا أعرفه لا يعني أنه مجهول.

ومثل يحيى بن عبد الحميد بن عبدِاللّٰهِ بنِ مَيْمُوْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمَّانيِّ الحافظ أبو زَكَرِيّا الكُوْفِيِّ، إذ نقل ابن حجر عن مُطَيِّن أنه قال: « سألت أحمد عنه فقلت: لك به علم؟ قال: **كنت لا أعرفه قلت: كان ثقة قال: أنتم أعرف بمشائخكم.**»[2]

ومثل قُدَامَةُ الْخَشْرَمِيُّ المَدِينيّ إذ نقل ابن أبي حاتم عن عثمان بن سعيد أنه قال:« سألت يحيى بن معين عن قُدَامَةَ بن محمد بن قُدَامَةَ بن خَشْرَم فقال: لا أعرفه، قال أبو محمد: **يعني لا يخبره وأما قدامة فمشهور**.»[3]

ومما يؤكد هذا أيضًا قول ابن عَدِيّ:

«وقول يحيى بن معين (لا أعرفه) كأن يحيى إذا لم يكن له علم ومعرفة بأخباره ورواياته يقول: (لا أعرفه).»[4]

وكذا جهّل أبوحاتم عدداً من الرواة وهم معروفون وقد يستخدم لفظ » لا أعرفه» وأيضًا لفظ » مجهول».[5]

وقد يقول الناقد عن راو أنه لا يعرفه ويقصد أنه مجهول كعَنْبَسة بن مِهْران الحَدّاد إذ

(١) – الجرح والتعديل، ج ٥، ص ٣١١.

(٢) – ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب، ط ١، ١٣٢٦هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند. ج ١١، ص ٢٤٤.

(٣) – الجرح والتعديل، ج٧ ، ص ١٢٧.

(٤) – ابن عدي، أبوأحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض)، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت. ج٢، ص ٤١٠.

(٥) – انظر عبدالرحيم، عاطف عبدالحميد، الكشف الحثيث عمن جهلهم أبوحاتم وهم معروفون من أهل الحديث، مجلة التربية، جامعة كفر الشيخ، المجلد٦، العدد٤، ٢٠٠٦م. ص ١٢٥ ومابعدها.
وممن تكلم في تجهيل أبي حاتم اللكنوي في الرفع والتكميل، ص ٢٢٩ وما بعدها. اللكنوي، محمد عبدالحي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، (تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة)، ط٣، ١٤٠٧هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

نقل ابن أبي حاتم »عن عثمان بن سعيد الدارمي قال قلت ليحيى بن معين عَنْبَسَة بن مِهْران عن الزُّهري من عَنْبسة الذي يروي عنه يحيى بن المُتَوَكِّل؟ فقال لا أعرفه، قال أبو محمد لأنه مجهول.»[١]

ومن الألفاظ التي قد يستخدمها المحدثون في الحكم التقديري بالجهالة عبارة »شبه مجهول» وقد تكون ناشئة عن قلة المعلومات المتوفرة عن الراوي وهذا ليس بمطرد، فقد يطلقونها ويقصدون بها الجرح.[٢]

ومما قد يرجح كون الجهالة ليست جرحًا على الدوام هو وجود بعض الرواة المجاهيل الذين يحكم بعض النقاد على حديثهم بالصحة رغم كونهم قد حكموا عليهم بالجهالة في الوقتِ نفسِهِ ولذلك أمثلة عديدة منها:

- «أحمد بن المُنْذِر بن الجَارود البَصريّ أبو بكر القَزّاز: قال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال: «لا أعرفه»، وعرضت عليه حديثه فقال: «حديث صحيح».»[٣]
- » عبد الرحمن بن شَيْبَة روى عن شريك وهُشيم وخَلَف بن خليفة، روى عنه الرَّبيع بن سليمان سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه وحديثه صحيح .»[٤]
- سليمان بن حَسّان الشامي: قال ابن أبي حاتم :سألت أبي عنه فقال: سألت ابن أبي غالب عنه فقال: لا أعرفه ولا أرى البغداديين يروون عنه (وروى عنه) من الرازيين أربعة أو خمسة، قلت ما تقول فيه؟ قال: هو صحيح الحديث.»[٥]
- وقال ابن حجر: «قال علي بن المديني: عُتَيّ بن ضَمْرَة السَّعدي ، مجهول ، سمع من أبي ابن كَعْب، لا نحفظها إلا من طريق الحسن ، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق ، وإن كان لا يُعرف.»[٦]

(١) – الجرح والتعديل، ج ٦ ، ص ٤٠٢ .

(٢) – انظر أبوصعيليك، عبد ربه سلمان، و المعايطة، عطا الله بخيت، عبارة »شبه المجهول» عند علماء الجرح والتعديل، دراسة تأصيلية، مجلة مؤتة ، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة مؤتة، المجلد٢٩، العدد٤، ٢٠١٤م. ص ١١ : ٦٤.

(٣) – تهذيب التهذيب، ج ١ ، ص ٨٢.

(٤) – الجرح والتعديل، ج٥ ، ص ٢٤٣.

(٥) – الجرح والتعديل، ج٤ ، ص ١٠٧.

(٦) – تهذيب التهذيب،ج٧ ، ص ١٠٤.

- وقال يعقوب بن شيبة عن داود بن خالد بن دينار المدني : (مجهول ، لا نعرفه ، ولعله ثقة).[١]
- ويفهم هذا من صنيع الذُّهلي إذ قال في نفس الراوي السابق:

« هو من رصافة الشام، لا أعلم له راويا غير ابن ابنه الحجاج. أخرج إليّ جزءاً من أحاديث الزهري فوجدتها صحاحا، فهذا مجهول مقارب الحديث.»[٢]

ولا يعني قولهم في هؤلاء المجاهيل: «صحيح الحديث» تعديلا لهم وإنما عنوا أن ضبطهم للحديث صحيح، وهذا يفيدنا أنهم لم يجرحوهم بالجهالة بل توقفوا فيها، وقبلوا أحاديثهم لأجل ضبطهم. وهذا مما يدل على أنهم لم يكونوا يعتبرون الجهالة لوحدها جرحًا، ولكنهم قد يستخدمونها أحيانًا كقرينة في الدلالة على الجرح، وأحيانًا لا تكفي لوحدها لثبوت الجرح إذا كان حديث المجهول مستقيمًا.

المبحث الثاني
ما يرفع الجهالة

قال الخطيب: «وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه.»[٣]

وقول الخطيب »إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه» يقصد به العدالة الباطنة وهي ما يتعلق بأهلية الراوي لرواية الحديث وضبطه وحفظه فلا تثبت هذه العدالة بمجرد رواية اثنين عنه ، إلا أنه تثبت له العدالة الظاهرة ويقصد بها العدالة الدينية، وارتفاع جهالة الراوي برواية الاثنين عنه هو ما يسمى بمجهول الحال أو المستور.[٤]

وهنا يتنبه إلى مسألتين ذكرهما الخطيب: ارتفاع الجهالة برواية اثنين، وثبوت العدالة للمجهول الذي يروي عنه اثنان، وهما ليستا متلازمتين بالضرورة كما يتضح من كلام

(١) – تهذيب التهذيب، ج٣، ص ١٨٢.
(٢) – الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، (تحقيق: علي محمد البجاوي)، ط ١، ١٣٨٢ هـ ، ١٩٦٣ م، دار المعرفة، بيروت. ج٣ ، ص ٨.
(٣) – ابن الصلاح ، علوم الحديث، ص ١١٣.
(٤) – انظر الجديع، عبدالله يوسف، تحرير علوم الحديث، ط٥ ، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٧م، شركة الريان، بيروت. ج ١، ص ٢٤٩.

الخطيب إذ قال: «إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه»، فإذا ارتفعت جهالة مجهول العين برواية اثنين عنه كما ذهب إليه الخطيب صار مجهول الحال، فعرفت عينه وخفيت حاله وعدالته، والخطيب إذ يشترط رفع جهالة العين براويين فنفهم من ذلك أنه لا يثبت العدالة للمجهول برواية راو واحد فقط، وقد مر معنا رد ابن الصلاح على كلام الخطيب.

وهذه المسألة خلافية عند المحدثين وتحكمها قرائن وسياقات تختلف باختلاف حالة كل راوٍ، وقد يرفعون الجهالة ويثبتون العدالة برواية راو واحد فقط إذا دلت الأدلة أو القرائن على تعديل المجهول المروي عنه ككون الراوي عنه جبلاً في الحفظ كالإمام مالك مثلا، وسنوضح مذاهب المحدثين فيها في المطلب القادم.

المطلب الأول

هل رواية الثقة عن راو تعديلٌ له؟

أو هل ترتفع الجهالة وتثبت العدالة للراوي المجهول برواية الواحد الثقة عنه؟ ذهب العلماء في ذلك إلى عدة مذاهب:

المذهب الأول: هي تعديل له. وهي إحدى الروايتين عن أحمد، ومحكي عن الحنفية.

المذهب الثاني: ليست تعديلاً له، وهي إحدى روايتين عن أحمد، ومحكي عن الشافعية.

المذهب الثالث: من عُرف عنه أنه لا يروي إلا عن ثقة فروايته عن إنسان تعديل له، ومن لم يعرف عنه ذلك فليست تعديلاً، وهو منصوص عن أحمد ومذهب المحققين من الحنابلة والشافعية.

المذهب الرابع: ليست العبرة بعدد الرواة عنه، وإنما العبرة بمكانة الراوي الثقة واشتهار الرواية بين الرواة، فإذا روى عنه إمام كالثوري مثلاً، واشتهرت روايته بين العلماء اعتبرت تعديلا له، وهذا المذهب الذي رجحه ابن رجب رحمه الله إذ نقل عن المحدثين هذا المعنى فقال: «(وقال) في رواية أبي زرعة: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.

وقال في رواية ابن هانئ: ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة. كل من روى عنه مالك فهو ثقة.»[1]

(١) – الحنبلي، ابن رجب، شرح علل الترمذي (تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد)، ط ١، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن. ج ١، ص ٣٧٧.

ونقل ابن رجب أيضا عن ابن معين هذا المعنى فقال: «وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفا؟ وكم من الرواة يروي عنه؟

قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سِيرين والشَّعبي[1]، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول. قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سِماك بن حَرْب، وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين، انتهى.»[2]

وقد استحسن ابن رجب هذا التفصيل وهو أن المسألة ليست بعدد الرواة وإنما بمكانة الراوي وروايته ومدى اشتهارها بين الرواة ، إذ يقول: «**وهذا تفصيل حسن. وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي، الذي تبعه عليه المتأخرون، أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدا عنه**.»[3]

ثم عدد ابن رجب مجموعة من الرواة الذين حكم عليهم ابن المديني بالجهالة رغم رواية اثنين عنهم، ورواة آخرين اعتبرهم ابن المديني معروفين رغم كونهم لم يرو عنهم إلا راو واحد ثم قال: «والظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء وكثرة حديثه، ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

وقال في داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة.

وكذا قال أبو حاتم الرازي في إسحاق بن أَسِيد الخُراساني: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء.

وكذا قال أحمد في حُصَيْن بن عبد الرحمن الحارثي، ليس يعرف، ما روى عنه غير حَجَّاج بن أَرْطَأة وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثا واحدا.

وقال في عبد الرحمن بن وَعْلَة، إنه مجهول، مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلماء.

وقد صحح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولا.

(١) – لأن ابن سيرين والشعبي من أواسط التابعين لذلك يروون عن كبار التابعين وقد نص بعض العلماء على أن جهالة طبقة كبار التابعين يتسامح فيها كابن كثير والذهبي وغيرهم، وسيأتي في البحث بعض أقوالهم في ذلك.

(٢) – المرجع السابق، ج ١، ص ٣٧٧، ٣٧٨.

(٣) – المرجع السابق، ج ١، ص ٣٧٨

قال في خالد بن (شُمَيْر) : (لا يعلم) روى عنه أحد سوى الأسود بن شَيْبان، ولكنه حسن الحديث. وقال مرة أخرى: حديثه عندي صحيح.

وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات».[1]

ويبدو واضحا من كلام ابن رجب رحمه الله أن مسألة الحكم على راو بالجهالة في تطبيقات بعض المحدثين تحكمها القرائن والتي منها شهرة الرواية لا عدد الرواة عنه فقط، فمتى ما اشتهرت روايته بين الرواة قبلوا روايته ولو روى عنه واحد فقط، وكون الراوي عن المجهول إمام بمنزلة مالك والثوري تأكيد على شهرة روايته إذ مجرد قبول هؤلاء العلماء الرواية عنه– ولو انفردوا بالرواية عنه– قرينة على التعديل، وقد يحكم على راو بالجهالة رغم تعدد الرواة عنه لكون روايته لم تشتهر لمكان الرواة عنه إذ لم يبلغوا بالثقة مبلغا يعدّل رواية المجهول الذي رووا عنه كما جاء الكلام في النقل السابق في إسحاق بن أَسيد الخراساني مثلا وغيره من الأمثلة السابقة.

هذا فيما يتعلق بالحكم على المجهول الذي اشتهرت روايته بين العلماء، ولكن ماذا عمن لم يشتهر حديثه بين العلماء مع كونه مستقيم الحديث، كيف تعامل معه المحدثون؟

بيّن الدكتور عبدالله الجديع أنه مما يلحق بالثقات وقال: «ومما يدخل ضمن هذا جماعة ربما حكم أبوحاتم عليهم بالجهالة، لكنه وصف حديثهم بالاستقامة؛ لأن أحدهم لم يُعْرَف له إلا الحديث أو الشيء اليسير جدًّا، وتبين أن ذلك محفوظ صحيح من غير طريقهم، فهؤلاء لاحقون بالعدول.»[2]

ولهذا أمثلة عدة من تطبيقات المحدثين لرواة وثقهم المحدثون مع كونهم غير مشهورين ولم يرو عنهم غير راو واحد فمنهم:

- **الفَضْل بن سُوَيْد**: روى عن أبي سفيان وأبي المليح روى عنه محمد بن حمران، عن عبد الرحمن سمعت أبي يقول ذلك وسمعته يقول: **لم يرو عنه غير محمد بن حِمران**

(١) – ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج ١، ص ٣٧٩.
(٢) – الجديع، عبدالله يوسف، تحرير علوم الحديث. ج ١، ص ٤ ٣١.

وليس بالمشهور ولا أرى بحديثه بأسا.»[١]

- **أحمد بن علي النُّمَيْري**: روى عن ثور بن يزيد وصفوان بن عمرو وأرطاة بن المنذر، روى عنه محمود بن خالد حدثنا، عبد الرحمن قال سألت أبي عنه فقال: لم يرو عنه غير محمود بن خالد أرى أحاديثه مستقيمة.»[٢]
- **مُعَلّى بن إسماعيل الحِمصي**: روى عن نافع وأبي الزبير، روى عنه أَرْطَأة بن المُنْذِر سألت أبي عنه فقال: **ليس بحديثه بأس صالح الحديث لم يرو عنه غير أرطأة.**»[٣]

وهذا يفيدنا بأنه إذا حكم على راو بالجهالة فإنها يمكن أن ترتفع هذه الجهالة بحسب شهرة روايته وشهرة الرواة عنه من الحفاظ المتقنين وقد لا يكون مشهورًا ولكن دلت القرائن على استقامة حديثه، مما يؤيد أن الجهالة ليست جرحًا مطلقًا.

المبحث الثالث

ما هي مرتبة الجهالة من مراتب الجرح والتعديل؟

من خلال ما سبق دراسته من الأمثلة والتطبيقات عند المحدثين، فيمكننا القول بأن الجهالة مرتبة بين التعديل والتجريح ، وهي قرينة على الضعف قد تثبت وقد ترتفع، أو هي قرينة على الجرح وليست جرحًا بذاتها فيتوقف في الحكم فيها حتى تنضم إليها القرائن الأخرى التي تثبت الضعف أو تنفيه، وحالها كحال التدليس والإرسال من حيث كونهما علامة على احتمال وجود مشكلة، وكلاهما قد يرتفعان.

والجهالة كما مر معنا في التعريف اللغوي نوع من غموض الحال، فحينما نجهل مستوى حفظ الراوي وصدقه ومدى تدينه حكمنا عليه بأنه مجهول، وهذا حكم مبني على عدم توفر المعلومات عنه، فكيف نعتبره جرحًا بسبب جهلنا بحاله، والأليق بهذا أن نقول إن الجهالة هي توقف عن الحكم على الراوي بسبب ندرة المعلومات عنه إلى حين توفر القرائن التي ترجح لنا الحكم عليه بالضعف أو التوثيق.

كما أن الجهالة منصبة على جانب العدالة، وجانب الضبط يمكن أن يختبر بمقارنة رواية

(١) – ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل، ج ٧ ، ص ٦٢.
(٢) – المرجع السابق، ج ٢ ، ص ٦٤.
(٣) – المرجع السابق، ج٨ ، ص ٣٣٢.

المجهول بروايات الثقات، و لمعالجة جهالة عدالته نرى بعض المحدثين يعتبر رواية الثقة عنه نوع تعديل له خاصة حينما يشبه حديثه أحاديث الثقات.

ومن الأشياء التي يمكن أن تفصل في هذه المسألة أيضًا، هل الأصل في المسلم العدالة أم الفسق؟ وعلى الراجح أن الأصل في المسلم حين البلوغ العدالة، ثم يُنظر بعد هل بقيت هذه العدالة أم انتفت، فإن جهل ذلك تُوُقِّف فيه حتى يتبين أمره.[١]

والجهالة تشبه الجرح غير المفسر الذي ذهب بعض العلماء الى التوقف فيه كابن الصلاح، ووجه الشبه بينهما هو أن من جرح بالجهالة لم يبين سبب الجرح بسبب ندرة المعلومات عن الراوي المجهول فاكتفى بالجرح دون بيان السبب فأشبه الجرح غير المفسر، يقول ابن الصلاح في معرض حديثه عن موقفه من الجرح غير المفسر في كتب الجرح والتعديل: «**وجوابه أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به، فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حيث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف.**»[٢]

وقد ذهب البعض إلى أن التوقف هو عين الجرح لأن نتيجته رد الرواية كما هو الحال حينما يجرح الراوي فترد روايته، والرد على ذلك هو أن التوقف عن قبول روايته لم يكن بسبب جرحه وإنما رجاء توفر المعلومات عنه، فإذا توفرت ارتقى التوقف إلى القبول.

وممن يمكن أن نقول أنه ذهب إلى أن الجهالة توقف إلى حين استبانة القرائن أو أنها ليست جرحًا مطلقًا؛ الدارقطني إمام العلل حيث قال:

» ... فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد انفرد بخبر؛ وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره.»[٣]

وهو ما يفهم من كلام الذهبي حين قال »أَسْفَع بن أَسْلِع (س) .عن سَمُرَة بن جُندب.ما

(١) – ممن بحث هذه المسألة بالتفصيل أ. د. محمد بامزمول، انظر بامزمول، محمد بن عمر، دراسات حديثية، دار الهجرة للنشر، السعودية. ص ٥٧.

(٢) – علوم الحديث، ص ١٠٨.

(٣) – الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، سنن الدارقطني، (تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم) ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، مؤسسة الرسالة، بيروت. ج٤، ص ٢٢٦.

علمت روى عنه سوى سُوَيد بن حُجَير الباهلي، وثقّه مع هذا يحيى بن معين، **فما كل من لا يعرف ليس بحجة، لكن هذا الأصل**.»[١]

وممن اعتبر الجهالة توقّفاً أيضًا الحافظ ابن حجر حيث قال: «ومتى توبع السيىء الحفظ بمعتبر؛ كأن يكون فوقه، أو مثله، لا دونه، وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلَّس؛ إذا لم يُعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسنًا، لا لذاته، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع، من المتابع والمتابع؛ لأن كل واحد منهم احتمال أن تكون روايته صوابًا، أو غير صواب، على حد سواء، فإذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لأحدهم رجح أحد الجانبين من الاحتمالين المذكورين، ودل ذلك على أن الحديث محفوظ؛ **فارتقى من درجة التوقف إلى درجة القبول**.»[٢]

وهو ما اختاره ابن حجر أيضاً حيث قال :« والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يُطلق القول بردها ولا بقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين.»[٣]

ويؤكد قوله هذا أنه جعل الجهالة قسيمة التعديل والتجريح وجعلها مرتبة بينهما حيث قال في النخبة: «ومن المهم معرفة طبقات الرواة ... ومن المهم أيضًا معرفة أحوالهم تعديلاً وتجريحاً وجهالة لأن الراوي إما أن تعرف عدالته أو يُعرف فسقه أو لا يُعرف فيه شيء من ذلك.»[٤]

وقال الإمام البيهقي موضحًا مذهب الشافعي في ذلك أيضًا : «وأصل مذهبنا أنّا لا نقبل خبر المجهولين حتى يعرفوا بالشرائط التي توجب قبول خبرهم، ثم حكى عن الشافعي –رحمه الله –قوله : لم يكلف الله أحداً أن يأخذ دينه عن من لا يعرفه، **فإن جهل منهم واحدا وقف عن روايته حتى يعرف بما وصفت فيقبل خبره أو بخلافه فيرد خبره**، كما يقف الحاكم عن من شهد عنده حتى يتبين عدله فيقبل شهادته أو جرحه فيرد شهادته.»[٥]

(١) – الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال. ج ١، ص ٢١١

(٢) – ابن حجر ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. ص ١٠٥، ١٠٦.

(٣) – المرجع السابق، ص ١٠٢.

(٤) – المرجع السابق، ص ١٣٥، ١٣٦.

(٥) – البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، القراءة خلف الإمام، (تحقيق : محمد سعيد البسيوني)، ط ١،

وذهب إلى هذا أيضًا الأمير الصنعاني صاحب كتاب توضيح الأفكار إذ قال: « يبقى المسلم المجهول العدالة على الاحتمال لا ترد خبره حكما بفسقه ولا نقبله حكما بعدالته بل يبقى على الاحتمال حتى يبحث عنه ويتبين أي الأمرين.»[١]

وقد ذكر السيوطي جهالة الحال قرينة للتدليس والإرسال في موضع بيان متى يرتفع الضعيف إلى الحسن[٢]

كما صحح عدد من المحدثين أسانيد فيهم رواة مجاهيل وقد مر بعضهم وأزيد عليهم: الترمذي وابن خزيمة وابن جرير الطبري والحاكم [٣].

وممن ذهب إلى أن الجهالة ليست جرحًا مطلقًا من المعاصرين الشيخ عبدالعزيز الطريفي حيث قال: «الجهالة في ذاتها ليست علة يرد بها الحديث على الدوام، وإنما هي علة غالبة، ولكن قد يصحح أو يحسن الحديث وفيه راوٍ مقل أو مستور، وربما كان مجهولاً من جهة حاله؛ لاحتفاف جملة من القرائن بمرويه تدل على قبول الخبر.»[٤]

والدكتور عبدالله الجديع حيث قال:«والجهالة وإن لم تكن جرحًا حقيقيا للراوي، غير أنها اعتبرت سببًا لرد حديث الموصوف بها، إذ كون قبول الرواية يقتضي عدالة الرواة، وهي لم تثبت للمجهول، فكان القدح فيها من أجله، فصح أن تكون بمنزلة الجرح.»[٥]

وقال أيضًا: «فإن لحاقها بالجرح لا من أجل ثبوته في حق الراوي، وإنما هو من أجل اجتماعهما في معنى رد حديث الراوي؛ ولذلك صار المصنفون من المتأخرين الذين أفردوا

١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت. ص١٥٠

(١) – الصنعاني، محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، (تحقيق: صلاح عويضة)، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت. ج٢، ص١٠٠.

(٢) – السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (تحقيق: أبوقتيبة نظر محمد الفاريابي)، ط٥، ١٤٢٢هـ، دار طيبة، الرياض. ج١، ص١٩٣.

(٣) – يُنظر تفصيل ذلك في تقديم الشيخ عبدالله السعد لكتاب دراسة حديثية لحديث أم سلمة في الحج لمحمد بن سعيد الكثيري، أرشيف ملتقى أهل الحديث.
https://al-maktaba.org/book/31615/1647

(٤) – تفريغ نصي لدرس مسموع للشيخ عنوانه: «الأحاديث المعلة في الصلاة
https://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&full=1&audioid=466316

(٥) – الجديع، د. عبدالله، تحرير علوم الحديث. ج٢، ص٩٩٩.

الرواة المجروحين بالتصنيف، إلى إدخال المجهولين كذلك في كتبهم. وهذا معنى صحيح عندما لا يتحرر إلحاقهم بالعدول، وهو على معنى التوقف فيهم؛ لما يشترط لإثبات العدالة من ثبوت شخص أحدهم وسلامة حديثه من النكارة.. وعليه فالقدح في العدالة بسبب الجهالة صحيح بالاعتبار الذي ذكرنا.»[١]

وبهذا يتضح منهج المحدثين في نقد حديث المجهول، وهو أي المنهج إذا ارتفعت عن الراوي جهالة العين وبقيت جهالة الحال بحثوا في مرويات هذا المجهول ومن روى عنه، فإن كان مقلا جدا بحيث جاء بحديث انفرد به ولم يشاركه فيه غيره قويت الشبهة بضعفه وأعملوا قرينة الجهالة في الحكم بضعفه ورد روايته خاصة إذا كان موضوع الحديث لا يحتمل تفرده فيه كأن يكون في أصول الدين، وإذا جاء المجهول بحديث معروف يشبه أحاديث العدول لم يُعمِلوا قرينة الجهالة واختبروا ضبطه وربما قبلوا حديثه، وهو الأمر الذي يجعلنا نفهم قول بعض المحدثين: « مجهول وحديثه صحيح» وقولهم : «وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه.»[٢] إلى جانب قرائن أخرى أعملها المحدثون لقبول حديث المجهول.

وكلما تقدمت وفاة الراوي المجهول كلما قل اعتماد المحدثين الجهالة كعلة في حقهم، فإذا كان المجهول من طبقة التابعين، ولم يجرح ولم يتكلم فيه، ولم يأت بما ينكر عليه، وروى عنه الثقات، فمثل هذا لا يجرحونه بالجهالة غالبًا والأولى فيه التوقف لوجود قرائن ترجح صحة حديثه ، بل إنهم قد يستأنسون برواية مجهول العين إذا كان من طبقة التابعين، وقد تقدم قول ابن كثير: «فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سُمِّي ولا تعرف عينه، فهذا ممن لا يقبل روايته أحد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يُستأنس بروايته ويستضاء بها في مواطن.»[٣]

- **حكم المجهول**:

وإذا أردنا أن نحدد المذاهب في حكم رواية مجهول الحال أو المستور فتكون كالآتي:

المذهب الأول: الرد مطلقًا، وهو مذهب الجمهور.

(١) – الجديع، د. عبدالله، تحرير علوم الحديث. ج١، ص ٤١١.

(٢) –قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوِّه روايته عنه، وإذا كان مجهولاً نفعه رواية الثقة عنه.» الجرح والتعديل. ج٢، ص ٣٦.

(٣) – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص ١٣٥.

المذهب الثاني: القبول مطلقًا، وهو مذهب بعض الحنفية.

المذهب الثالث: التوقف، وبه صرح الحافظ ابن حجر.[١]

المذهب الرابع: القبول بقرائن وهو ما يتسق مع تطبيقات المحدثين و رجحته هذه الدراسة، وفيما يأتي توضيح لبعض هذه القرائن.

المبحث الرابع

من القرائن التي قبل العلماء بها حديث المجهول[٢]:

وهذا المبحث جاء ليؤكد على موقف المحدثين من رواية المجهول وتعليقهم الحكم فيها على بعض القرائن التي تتوفر في الراوي إلى جانب القرائن الأخرى المرجحة ، وهو ما يرجح أن الحكم بالجهالة ليس جرحا مطلقا كما أكدته هذه الدراسة، فمن القرائن التي قبل بها المحدثون رواية المجهول:

١- منزلة الراوي عن المجهول وكونه من الطبقات المتقدمة:

فإذا روى عن المجهول من هو بمنزلة مالك مثلا؛ ارتفعت جهالته.

وقد مر معنا ما نقله ابن رجب عن أبي زرعة إذ قال: «مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة..»[٣] »وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفا؟ إذا روى عنه وكم من الرواة يروي عنه؟.

قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول. قلت: فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب، وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن

(١) - انظر تفصيل هذه المذاهب في: حوى، د. محمد سعيد، الراوي المجهول: مفهومه ، أنواعه، أحكامه، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مؤتة، ٢٠٠٢م، العدد ٦، المجلد ١٧، ص ٢٥٩ : ٢٩٠.

(٢) - اقرأ أيضًا في الحايك، خالد محمود، الراوي المجهول دراسة نظرية تطبيقية في كتاب تقريب التهذيب لابن حجر، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية ٢٠٠٨م. ص ٨٧ وما بعدها.
وحكم رواية المجهول في: البرادعي، عبدالصمد، الجهالة عند المحدثين مع دراسة موازنة لمائة راوٍ من التقريب عند ابن حجر، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤٢٦هـ .الفصل الثانيً والثالث ص ٢٤٩ ومابعدها.

(٣) - الحنبلي، ابن رجب، شرح علل الترمذي. ج ١، ص ٣٧٧.

مجهولين، انتهى.»[1]

وذلك لأن رواية هؤلاء الأئمة عن شخص مجهول فيها نوع تعريف له لمكانتهم في العلم والحفظ والديانة فقبولهم الرواية عنه وهم من هم تعطيه ميزة ونوع تعريف.

وكونه من الطبقات المتقدمة قرينة قوية في مسألة الحكم على المجهول ، **بل تكاد تكون القرائن إنما تعمل في المجهولين من هذه الطبقة**، فإذا كان المجهول من طبقة التابعين، كان إعمال الجهالة فيه كجرح أقل، وذلك لكونهم من القرون المفضلة، وقلة الكذب فيهم، وكذا من بعدهم من التابعين من القرون المفضلة. وكلما تأخرت طبقة المجهول كانت الجهالة فيه قرينة قوية على الجرح، يقول ابن كثير :«فأما المبهم الذي لم يسم ، أو سمي ولم تعرف عينه ، فهذا ممن لا يقبل روايته احد علمناه، ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير ، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء به في مواطن.»[2]

٢- تعدد شيوخ الراوي المجهول:

قال الشيخ عبدالعزيز الطريفي:« فمجهول يروي عن مالك يختلف عن مجهول يروي عن غيره.. يُنظر إلى العدد وينظر إلى القيمة (يعني عدد الرواة ، ومكانة الرواة) فمجهول يروي عن شيخين يختلف عن مجهول يروي عن شيخ واحد، ومجهول يروي عن مالك يختلف عن مجهول يروي عن غيره من الرواة من المتوسطين..»[3]

وسبب كون هذا من القرائن التي تستعمل لرفع جهالة الراوي هو: أن مما يُعَدَّل به رواة الأحاديث طلبهم للعلم واشتهارهم به، ولذا فإن تعدد شيوخ الراوي المجهول فيه دلالة على طلبه للعلم وحرصه عليه، فعلى الأقل لم يكن بمعزل عن وسط رواة الأحاديث وهذا يعطيه نوع تعريف له.

٣- طول الملازمة وممارسة حديث الشيخ:

فقد يكون المجهول مقلا بالحديث وفي الوقت نفسه مختصا بالرواية عن أحد الرواة لظرف ما فهذا من القرائن التي يمكن أن يقبل المحدثون لأجلها حديث هذا المجهول، يقول

(١) – المرجع السابق، ج ١، ص ٣٧٧، ٣٧٨.
(٢) – الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص١٣٥.
(٣) – من تفريغ نصي لدرس مسموع للشيخ في شرح نخبة الفكر.
https://archive.org/details/akh_528

المزي: « و قال محمد بن يحيى الذهلي فيمن روى عن الزهري : و منهم إسحاق بن يحيى العَوْصِي و هو مجهول من أصحاب الزهرى لم أعلم له راوية غير يحيى بن صالح الوُحاظي من أهل حمص ، و **عبيد الله بن أبى زياد** من أهل الرصافة رصافة الشام لم أعلم له راوية غير ابن ابنه يقال له : الحجاج بن أبي مَنِيع ، أخرج إليّ جزءاً من أحاديث الزهري فنظرت فيها فوجدتها صحاحا فلم أكتب منها إلا يسيرا . **قال الذهلي : فهذان مجهولان من أصحاب الزهري مقاربا الحديث**..»[1]

وسبب اختصاص عبيدالله بن أبي زياد بالزهري هو أن الزهري كان قد نزل على هشام بن عبدالملك بالرصافة لمدة عشرين عامًا، وكان عبيدالله بن أبي زياد أخا زوجة هشام بن عبدالملك من الرضاعة، فلما نزل الزهري عند هشام لزمه عبيدالله حتى سمع من علمه وكتبه فكان هذا سبب اختصاصه به، وقَبِل العلماء أحاديثه رغم كونه لم يرو عنه سوى حفيده الحجاج بن أبي منيع.[2]

٤- رواية الأبناء عن الآباء:

ومن المستورين الذين قبلوا حديثه لروايته عن أبيه وهذا نوع اختصاص : يوسف بن أبي بُردة الأشعري، «روى عن أبيه، ولم يرو عنه سوى راويين فقط وهما: إسرائيل بن يونس، وسعيد بن مسروق الثوري، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات، و روى له البخاري فى الأدب ، و النسائي فى اليوم و الليلة، و الباقون سوى مسلم حديثا واحدا ... ووثقه العجلي»[3]

ولم يرو إلا حديثًا واحدًا وهو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك»[4] وقال الحاكم: « هذا حديث صحيح، فإن يوسف بن أبي

(١) – المزي، أبوالحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (تحقيق: بشار عواد معروف) ، ط١، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة، بيروت. ج١٩، ص ٤١ .

(٢) – انظر قصة نزول الزهري عند هشام ولزوم عبيدالله له في : ابن سعد، أبوعبدالله محمد، الطبقات الكبرى، (تحقيق: إحسان عباس)، ط١، ١٩٨٦م، دار صادر، بيروت. ج٧،ص ٤٧٤ .

(٣) – ابن حجر، تهذيب التهذيب. ج ١١، ص ٤٠٩ . باختصار وتصرف بسيط.

(٤) – أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، ح٣٠٠. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط١، مكتبة المعارف، الرياض. وأبوداود في سننه، كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء، ح٣٠.

بُردة من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحدًا يطعن فيه.»[1]

٥- إخراج الشيخين له:

ومجرد إخراج الشيخين له فيه تعريف وتعديل للمجهول يقول ابن حجر: « فأما جهالة الحال فمندفعة عن جميع من أخرج لهم في الصحيح لأن شرط الصحيح أن يكون راويه معروفا بالعدالة فمن زعم أن أحدا منهم مجهول فكأنه نازع المصنف في دعواه أنه معروف ولا شك أن المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم.»[2]

وقال السخاوي: «وبالجملة فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله.»[3]

٦- بلد المجهول:

فمجاهيل الحجاز ليسوا كغيرهم من مجاهيل البلدان الأخرى، وذلك لأنهم هم أصل الأسانيد، فإنما بدأت الرواية من عندهم ثم تفرق الصحابة بعدُ في الأمصار ، ولأنهم يعتمدون الحفظ ويقل جدا عندهم التدليس والكذب بخلاف البلدان الأخرى، يقول الخطيب البغدادي: « أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين مكة والمدينة فإن التدليس فيهم قليل والاشتهار

أبوداود، سليمان بن الأشعث السجستاني سنن أبي داود، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض. والترمذي عن البخاري في سننه، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء، ح ٧، وقال عنه: «هذا حديث حسن غيب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة... ولا يُعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة». الترمذي،محمد بن عيسى، سنن الترمذي، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض.
كلهم من طرق عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه به.

(١) – أبوعبدالله الحاكم، محمد بن عبدالله بن محمد، المستدرك على الصحيحين (تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا)، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت. ج ١، ص ٢٦١.

(٢) – العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣٧٩هـ، دار المعرفة، بيروت. ج ١، ص ٣٨٤.
انظر عدداً من الرواة ممن قيل فيهم «مجهول» وقد أخرج لهم البخاري: حماد، أ. د. نافذ حسين، الموصوفون بالجهالة من غير الصحابة في رجال صحيح الإمام البخاري، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد٥، العدد٣، ٢٠٠٨م.ص١٧٣ : ٢١٦. و الزمزمي، هناء علي جمال، من رمي بالجهالة وله في صحيح البخاري رواية، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة، العدد ٣١. ص ٣٠٣ : ٣٨٠.

(٣) – السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث. ج٢، ص ٢١٢.

بالكذب ووضع الحديث عندهم عزيز.»[١]

ونقل عن الشافعي قوله: «إذا جاوز الحديث الحرمين فقد ضعف نخاعه»[٢] وعن مالك: « ضعف سماعه.»[٣] و»قيل لعبد الرحمن بن مهدي: أي الحديث أصح؟ قال: حديث أهل الحجاز قيل له: ثم من؟ قال: حديث أهل البصرة قال: قيل: ثم من؟ قال: حديث أهل الكوفة قالوا: فالشام؟ قال: فنفض يده وللمصريين روايات مستقيمة إلا أنها ليست بالكثيرة.»[٤] وبهذا يمكن القول إن المجاهيل الحجازيين ليسوا كغيرهم من مجاهيل البلدان الأخرى وخاصة إنْ كانوا من الطبقات المتقدمة، يقول الطريفي: «لبلد الراوي المجهول أثرٌ في تقوية خبره فالمجاهيل في الحجازين ليسوا كغيرهم من مجاهيل البلدان الأخرى التي تبعد عن معاقل الوحي ونزول الرسالة.»[٥] وهذا في طبقة التابعين وأتباعهم وليس على الإطلاق.

هذه بعض القرائن التي استخدمها المحدثون ، والقرائن كثيرة جدا وتختلف باختلاف حال كل رواية و راو، فمثلا قد يفيد نسب الراوي المجهول في الحكم على ضبطه، فإذا كان المجهول أعجميا فهو أضعف لحاله، وإن كان عربيا كان هذا من القرائن التي تجمع لقبول روايته، لأن الخطأ وارد على الأعجمي أكثر من العربي لكون العربية ليست لغته فربما غير لفظا أو أخطأ في رواية الحديث لأنه أساء فهمه، وتختلف أيضا درجة اعتبار كل قرينة فمن القرائن ما تكون أقوى لحال الراوي المجهول كأن يكون الراوي عنهم إماماً من الأئمة، ومن القرائن ما تكون ضعيفة وتحتاج أن تعزز بالقرائن الأخرى لترتفع نسبة توكيدها، ككون الراوي المجهول عربيا مثلا فهذه القرينة ضعيفة جدا ولا تكفي لوحدها في الحكم على ضبط

(١) – الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (تحقيق: د. محمود الطحان)، مكتبة المعارف، الرياض. ج٢، ص ٢٨٦.

(٢) – الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع. ج٢، ص ٢٨٦.

(٣) – المرجع السابق. ج٢، ص ٢٨٦.

(٤) – المرجع السابق. ج٢، ص ٢٨٨.

(٥) – من أحد دروس الشيخ الطريفي، ولم أقف على الدرس وإنما ذكرت هذه الفائدة ضمن تغريدات في الفوائد الحديثية بعنوان: ألف تغريدة في الفوائد للشيخ عبدالعزيز الطريفي غرد بها تلميذه سلطان الجردان:

http://www.saaid.net/twitter/553.htm

المجهول، والله أعلم.

الخاتمة

وفيما يلي قائمة بأهم نتائج هذه الدراسة:

١- أضاف ابن الصلاح قسمًا إلى أقسام المجهول غير المبهم ومجهول العين، وهو مجهول العدالة الذي لم يرو عنه إلا راو واحد فقط.

٢- يبدو من تقسيم ابن الصلاح السابق أنه لا يشترط رواية اثنين لرفع الجهالة فقد تُرْفَعُ الجهالة برواية واحد فقط.

٣- ليس كل راو قال عنه النقاد "لا أعرفه" يعتبر مجهولًا، فقد يقصد المحدث أن خبرته بالرواة قصرت عن هذا الراوي فقال عنه: "لا أعرفه".

٤- من الرواة من حكم عليهم المحدثون بالجهالة ثم صححوا أحاديثهم مثل: أحمد بن المنذر البصري، وسليمان بن حسان الشامي.

٥- الراجح أنه لا عبرة بتعدد الرواة عن المجهول في رفع جهالته أو الحكم بها، فقد يحكم المحدث على راو بالجهالة رغم تعدد الرواة عنه، وإنما يحكم ذلك القرائن بحسب كل حالة.

٦- الجهالة هي مرتبة بين الجرح والتعديل وقد ألحقها بعض المحدثين بالجرح نظرًا لتأثيرها وليس لكونها جرحًا بذاتها.

٧- لا تعتبر الجهالة جرحًا بذاتها وإنما هي قرينة قد تستخدم للحكم على الراوي بالضعف، وقد ترتفع بحسب توفر القرائن الأخرى.

٨- الجهالة بحسب التعريف اللغوي نوعٌ من عتامة الحال، والأليق بها أن نعتبرها توقفاً عن الحكم على الراوي بسبب ندرة المعلومات عنه إلى حين توفر القرائن المرجحة للجرح أو التعديل.

٩- الجهالة قد تؤثر على عدالة الراوي، أما ضبطه فيمكن أن يختبر بمقارنة مروياته خاصة إنْ كان ممن تعددت مروياته ولو عن راو واحد فقط، ولذلك قد نجد بعض المحدثين يقول: «مجهول وحديثه صحيح».

١٠- الجهالة تشبه الجرح غير المفسر وقد ذهب بعض العلماء إلى التوقف فيه.

١١- من يمكن القول إنه ذهب إلى أن الجهالة توقف: الدارقطني وابن حجر.

١٢- ترجح الدراسة أن الحكم في رواية مجهول الحال أو المستور هو القبول بقرائن، وهو مايتسق مع تطبيقات المحدثين.

١٣- من القرائن التي قبل لأجلها المحدثون رواية المجهول: منزلة الراوي عن المجهول كأن يكون إمامًا، وكون المجهول من الطبقات المتقدمة.

١٤- من القرائن التي رفع العلماء بها جهالة المجهول تعدد شيوخه.

١٥- قد يقبل المحدثون أحيانًا حديث المجهول إذا كان مختصًا بشيخه.

١٦- إخراج الشيخين لراو مجهول بحد ذاته تعريف له.

١٧- المجاهيل الحجازيون ليسوا كغيرهم من المجاهيل وبخاصة إذا كانوا من الطبقات المتقدمة.

التوصيات:

- مما أوصي به الباحثين دراسة التدليس من زاوية هذه الدارسة نفسها وبحث تعامل المحدثين معه وبيان موقفهم منه من حيث كونه جرحاً أم توقفاً.

المصادر والمراجع

١. ابن أبي حاتم ، أبومحمد عبدالرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، ط١، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢. ابن الصلاح، أبوعمرو عثمان بن عبدالرحمن، علوم الحديث، (تحقيق: نورالدين عتر)، ط٣، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، دار الفكر المعاصر، بيروت.

٣. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب، ط ١، ١٣٢٦هـ، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.

٤. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، (تحقيق: د. نور الدين عتر)، ط٣، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، مطبعة الصباح، دمشق.

٥. ابن سعد، أبوعبدالله محمد، الطبقات الكبرى، (تحقيق: إحسان عباس)، ط ١، ١٩٨٦م، دار صادر، بيروت.

٦. ابن عدي، أبوأحمد الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، (تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض)، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، (شرح أحمد شاكر)، ط١٤٢٧ ١،١هـ، ٢٠٠٦م، دار الغد الجديد، القاهرة،.

٨. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض.

٩. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، ط٣، ١٤١٤هـ، دار صادر، بيروت.

١٠. أبوداود، سليمان بن الأشعث السجستاني سنن أبي داود، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض.

١١. أبوصعيليك، عبد ربه سلمان، و المعايطة، عطا الله بخيت، عبارة "شبه المجهول" عند علماء الجرح والتعديل، دراسة تأصيلية، مجلة مؤتة ، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة مؤتة، المجلد٢٩، العدد٤، ٢٠١٤م.

١٢. أبوعبدالله الحاكم، محمد بن عبدالله بن محمد، المستدرك على الصحيحين (تحقيق:

مصطفى عبدالقادر عطا)، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣. بامزمول، محمد بن عمر، دراسات حديثية، دار الهجرة للنشر، السعودية.
١٤. البرادعي، عبدالصمد، الجهالة عند المحدثين مع دراسة موازنة لمائة راوي من التقريب عند ابن حجر، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤٢٦هـ.
١٥. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، القراءة خلف الإمام، (تحقيق : محمد سعيد البسيوني)، ط ١، ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٦. الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، (اعتنى به أبوعبيدة مشهور بن حسن آل سلمان)، ط ١، مكتبة المعارف، الرياض.
١٧. الجديع، عبدالله يوسف، تحرير علوم الحديث، ط٥، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٧م، شركة الريان، بيروت.
١٨. حماد، أ. د. نافذ حسين، الموصوفون بالجهالة من غير الصحابة في رجال صحيح الإمام البخاري، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد٥، العدد٣، ٢٠٠٨م.
١٩. الحنبلي، ابن رجب، شرح علل الترمذي (تحقيق: همام عبدالرحيم سعيد)، ط ١، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن.
٢٠. حوى، د. محمد سعيد، الراوي المجهول: مفهومه ، أنواعه، أحكامه، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٢٠٠٢م، العدد ٦، المجلد ١٧.
٢١. خالد محمود، الراوي المجهول دراسة نظرية تطبيقية في كتاب تقريب التهذيب لابن حجر، رسالة دكتوراه، الجامعة الأردنية ٢٠٠٨م.
٢٢. الخطيب البغدادي، أبوبكر أحمد بن علي، الكفاية في علوم الرواية للخطيب البغدادي، (تحقيق: أبوعبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني) المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
٢٣. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، (تحقيق: د. محمود الطحان)، مكتبة المعارف، الرياض.
٢٤. الدراقطني، علي بن عمر بن أحمد، سنن الدارقطني، (تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم) ط ١، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٥. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، ميزان الاعتدال

في نقد الرجال، (تحقيق: علي محمد البجاوي)، ط ١، ١٣٨٢ هـ ، ١٩٦٣ م، دار المعرفة، بيروت.
٢٦. الزمزمي، هناء علي جمال، من رمي بالجهالة وله في صحيح البخاري رواية، مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، جامعة القاهرة، العدد ٣١.
٢٧. السخاوي، شمس الدين محمد، فتح المغيث في شرح ألفية الحديث، (دراسة وتحقيق: د. عبدالكريم الخضير، د. محمد آل فهيد)، ط٢، ١٤٣٢ هـ، دار المنهاج، الرياض.
٢٨. السيوطي، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (تحقيق: أبوقتيبة نظر محمد الفاريابي)، ط٥، ١٤٢٢هـ، دار طيبة، الرياض.
٢٩. الصنعاني، محمد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، (تحقيق: صلاح عويضة)، ط ١، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. عبدالرحيم، عاطف عبدالحميد، الكشف الحثيث عمن جهلهم أبوحاتم وهم معروفون من أهل الحديث، مجلة التربية، جامعة كفر الشيخ، المجلد السادس من العدد الرابع، ٢٠٠٦م.
٣١. العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣٧٩هـ، دار المعرفة، بيروت.
٣٢. اللكنوي، محمد عبدالحي، الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، (تحقيق: عبدالفتاح أبوغدة)، ط٣، ١٤٠٧هـ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.
٣٣. المزي، أبوالحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (تحقيق: بشار عواد معروف)، ط ١، ١٤٠٠ هـ، ١٩٨٠م، مؤسسة الرسالة، بيروت. ج١٩، ص ٤١.

المواقع الإلكترونية:

٣٤. تقديم الشيخ عبدالله السعد لكتاب دراسة حديثية لحديث أم سلمة في الحج لمحمد بن سعيد الكثيري، أرشيف ملتقى أهل الحديث.

https://al-maktaba.org/book/31615/1647

٣٥. تفريغ نصي لدرس مسموع للشيخ عبدالعزيز الطريفي عنوانه: "الأحاديث المعلة في

الصلاة

https://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&full=1&audioid=466316

٣٦. سلطان الجردان، ألف تغريدة في الفوائد الحديثية للشيخ عبدالعزيز الطريفي ، موقع صيد الفوائد.

http://www.saaid.net/twitter/553.htm

qAŶmħ AlmrAjς

1. Abn Âby HAtm , ÂbwmHmd ςbdAlrHmn bn mHmd, AljrH wAltςdyl, T1, 1271h, 1952m, Tbςħ dAŶrħ AlmçArf Alçθ mAnyħ, Hydr ĀbAd, Alhnd, dAr ĂHyA› AltrAθ Alçrby, byrwt.
2. Abn AlSlAH ,Âbwçmrw çθmAn bn çbdAlrHmn, çlwm AlHdyθ, (tHqyq: nwrAldyn çtr), T3, 1423h, 2002m, dAr Alfkr AlmçASr, byrwt.
3. Abn Hjr ,Âbw AlfDl ÂHmd bn çly bn mHmd bn ÂHmd bn Hjr Alçsqlany , thðyb Althðyb, T1, 1326h, mTbçħ dAŶrħ AlmçArf AlnĎAmyħ, Alhnd.
4. Abn Hjr ,Âbw AlfDl ÂHmd bn çly bn mHmd bn ÂHmd bn Hjr Alçsqlany, nzhħ AlnĎr fy twDyH nxbħ Alfkr fy mSTlH Âhl AlÂθr, (tHqyq: d. nwr Aldyn çtr), T3, 1421h, 2000m, mTbçħ AlSbAH, dmŝq.
5. Abn sçd, ÂbwçbdAllh mHmd, AlTbqAt AlkbrŶ, (tHqyq: ĂHsAn çbAs), T1, 1986m, dAr SAdr, byrwt.
6. Abn çdy, ÂbwÂHmd AljrjAny, AlkAml fy DçfA› AlrjAl, (tHqyq: çAdl ÂHmd çbdAlmwjwd, çly mHmd mçwD), T1, 1418h, 1997m, dAr Alktb Alçlmyħ, byrwt.
7. Abn kθyr, ĂsmAçyl bn çmr, AlbAçθ AlHθyθ ŝrH AxtSAr çlwm AlHdyθ, (ŝrH ÂHmd ŝAkr), T1,1427h, 2006m, dAr Alγd Aljdyd, AlqAhrħ,.
8. Abn mAjh ,mHmd bn yzyd Alqzwyny ,snn Abn mAjh) ,AçtnŶ bh ÂbwçbydĦ mŝhwr bn Hsn Āl slmAn), T1, mktbħ AlmçArf, AlryAD.
9. Abn mnĎwr, mHmd bn mkrm bn çly, lsAn Alçrb, T3, 1414h, dAr SAdr, byrwt.
10. ÂbwdAwd ,slymAn bn AlÂŝçθ AlsjstAny snn Âby dAwd, (AçtnŶ bh ÂbwçbydĦ mŝhwr bn Hsn Āl slmAn), T1, mktbħ AlmçArf, AlryAD.
11. ÂbwSçylyk, çbdrbh slmAn, w AlmçAyTħ, çTAAllh bxyt, çbArħ

«ŝbh Almjhwl» ςnd ςlmA› AljrH wAltςdyl, drAsħ tÂSylyħ, mjlħ mŵtħ , slslħ Alςlwm AlĂnsAnyħ wAlAjtmAςyħ , jAmςħ mŵtħ, Almjld29, Alςdd4, 2014m.

12. ÂbwςbdAllh AlHAkm, mHmd bn ςbdAllh bn mHmd, Almstdrk ςlŶ AlSHyHyn (tHqyq: mSTfŶ ςbdAlqAdr ςTA), T1, 1411h, 1990m, dAr Alktb Alςlmyħ, byrwt.
13. bAmzmwl ,mHmd bn ςmr, drAsAt Hdyθyħ, dAr Alhjrħ llnŝr, Alsςwdyħ.
14. AlbrAdςy, ςbdAlSmd, AljhAlħ ςnd AlmHdθyn mς drAsħ mwAznħ lmAŶħ rAwy mn Altqryb ςnd Abn Hjr, rsAlħ dktwrAh, jAmςħ Âm AlqrŶ, mkħ Almkrmħ , 1426h.
15. Albyhqy ,ÂHmd bn AlHsyn bn ςly, AlqrA›ħ xlf AlĂmAm,) tHqyq : mHmd sςyd Alb-sywny ,(T,١ ١٤٠٥h, dAr Alktb Alςlmyħ, byrwt.
16. Altrmðy ,mHmd bn ςysŶ, snn Altrmðy, (AςtnŶ bh Âbwςbydħ mŝhwr bn Hsn Āl slmAn), T1, mktbħ AlmςArf, AlryAD.
17. Aljdyς, ςbdAllh ywsf, tHryr ςlwm AlHdyθ, T5, 1438h, 2017m, ŝrkħ AlryAn, byrwt.
18. HmAd ,Â .d .nAfð Hsyn ,AlmwSwfwn bAljhAlħ mn γyr AlSHAbħ fy rjAl SHyH AlĂmAm AlbxAry, mjlħ jAmςħ AlŝArqħ llςlwm Alŝrςyħ wAlqAnwnyħ, Almjld5, Alςdd3, 2008m.
19. AlHnbly ,Abn rjb ,ŝrH ςll Altrmðy (tHqyq: hmAm ςbdAlrHym sςyd), T1, 1407 h, 1987m, mktbħ AlmnAr, AlzrqA›, AlÂrdn.
20. HwŶ, d. mHmd sςyd, AlrAwy Almjhwl: mfhwmh , ÂnwAςh, ÂHkAmh, mŵtħ llbHwθ wAldrAsAt, slslħ Alςlwm AlĂnsAnyħ wAlAjtmAςyħ, 2002m, Alςdd 6, Almjld 17.
21. xAld mHmwd ,AlrAwy Almjhwl drAsħ nĎryħ tTbyqyħ fy ktAb tqryb Althðyb lAbn Hjr, rsAlħ dktwrAh, AljAmςħ AlÂrdnyħ 2008m.
22. AlxTyb AlbγdAdy, Âbwbkr ÂHmd bn ςly, AlkfAyħ fy ςlwm AlrwAyħ llxTyb AlbγdAdy, (tHqyq: ÂbwςbdAllh Alswrqy,

ĂbrAhym Hmdy Almdny) Almktbħ Alçlmyħ, Almdynħ Almnwrħ.
23. AlxTyb Albγdady, ÂHmd bn çly, AljAmç lÂxlAq AlrAwy wĀdAb AlsAmç, (tHqyq: d. mHmwd AlTHAn), mktbħ AlmçArf, AlryAD.
24. AldrAqTny ,çly bn çmr bn ÂHmd, snn AldArqTny, (tHqyq: ŝçyb AlArnŵwT, Hsn çbdAlmnçm ŝlby, çbdAllTyf Hrz Allh, ÂHmd brhwm) T1, 1424h, 2004m, mŵssħ AlrsAlħ, byrwt.
25. Alδhby ,ŝms Aldyn Âbw çbdAllh mHmd bn ÂHmd bn çθmAn bn qAymAz, myzAn AlAçtdAl fy nqd AlrjAl, (tHqyq: çly mHmd AlbjAwy), T1, 1382 h , 1963 m, dAr Almçrfħ, byrwt.
26. Alzmzmy ,hnA ‘çly jmAl, mn rmy bAljhAlħ wlh fy SHyH AlbxAry rwAyħ, mjlħ mrkz AlbHwθ wAldrAsAt AlĂslAmyħ, jAmçħ AlqAhrħ, Alçdd 31.
27. AlsxAwy ,ŝms Aldyn mHmd, ftH Almγyθ fy ŝrH Âlfyħ AlHdyθ, (drAsħ wtHqyq: d. çbdAlkrym AlxDyr, d. mHmd Āl fhyd), T2, 1432 h, dAr AlmnhAj, AlryAD.
28. AlsywTy ,jlAl Aldyn ,tdryb AlrAwy fy ŝrH tqryb AlnwAwy, (tHqyq: Âbwqtybħ nĎr mHmd AlfAryAby), T5, 1422h, dAr Tybħ, AlryAD.
29. AlSnçAny, mHmd bn ĂsmAçyl, twDyH AlÂfkAr lmçAny tnqyH AlÂnĎAr, (tHqyq: SlAH çwyDħ), T1, 1417h , 1997m, dAr Alktb Alçlmyħ, byrwt.
30. çbdAlrHym, çATf çbdAlHmyd, Alkŝf AlHθyθ çmn jhlhm ÂbwHAtm whm mçrwfwn mn Âhl AlHdyθ, mjlħ Altrbyħ, jAmçħ kfr Alŝyx, Almjld AlsAds mn Alçdd AlrAbç, 2006m.
31. Alçsqlany, Abn Hjr, ftH AlbAry ŝrH SHyH AlbxAry, 1379h, dAr Almçrfħ, byrwt.
32. Allknwy ,mHmd çbdAlHy, Alrfç wAltkmyl fy AljrH wAltçdyl, (tHqyq: çbdAlftAH Âbwγdħ), T3, 1407h, mktb AlmTbwçAt AlĂslAmyħ, Hlb.
33. Almzy ,Âbw AlHjAj ywsf bn çbdAlrHmn bn ywsf, thδyb

AlkmAl fy ÂsmA› AlrjAl, (tHqyq: bŝAr ςwAd mςrwf), T1, 1400 h, 1980m, mŵssħ AlrsAlħ, byrwt. j19, S 41.

AlmwAqς AlĂlktrwnyħ:

34. tqdym Alŝyx ςbdAllh Alsςd lktAb drAsħ Hdyθyħ lHdyθ Âm slmħ fy AlHj lmHmd bn sςyd Alkθyry, Ârŝyf mltqŶ Âhl AlHdyθ.
https://al,maktaba.org/book/316151647/
35. tfryγ nSy ldrs msmwς llŝyx ςbdAlςzyz AlTryfy ςnwAnh: «AlÂHAdyθ Almςlħ fy AlSlAħ 6»
https://audio.islamweb.net/audio/index.php?page=FullContent&full=1&audioid=466316
36. slTAn AljrdAn, Âlf tγrydħ fy AlfwAŶd AlHdyθyħ llŝyx ςbdAlςzyz AlTryfy , mwqς Syd AlfwAŶd.
http://www.saaid.net/twitter/553.htm